

## مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١٦/٣٩

بإصدار قانون باستمرار صلاحية تراخيص شركات المحاسبة  
والمراجعة الأجنبية واستثناء أصحاب المكاتب العمانية من شرط التفريغ

سلطان عمان

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،  
وعلى قانون تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٦/٧٧ ،  
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١١/٢١ باستمرار صلاحية تراخيص شركات المحاسبة  
والمراجعة الأجنبية واستثناء أصحاب المكاتب العمانية من شرط التفريغ ،  
وبعد العرض على مجلس عمان ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

## رسمنا بما هو آت

### المادة الأولى

يعمل بأحكام قانون استمرار صلاحية تراخيص شركات المحاسبة والمراجعة الأجنبية  
واستثناء أصحاب المكاتب العمانية من شرط التفريغ المرفق .

### المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية .

صدر في : ١٤ من ذي القعدة سنة ١٤٣٧ هـ

الموافق : ١٨ من أغسطس سنة ٢٠١٦ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان